



جمعية البر بعشيرة  
مسجلة برقم (٢١٩)



وزارة العمل  
والتنمية الاجتماعية

# سياسة إقراض الأعضاء والموظفين لجمعية البر الخيرية بعشيرة



## جمعية البر بعشيرة مسجلة برقم (٢١٩)

### ١/٢ قيمة القرض :

يبلغ الحد الأقصى للقرض ٢٥,٠٠٠ خمسة وعشرون ألف ريال .  
٢/٢ المستفيدون من القرض جميع العاملين بالجمعية من غير المتزوجين

### شروط وأحكام منح القرض :

١/٢/٢ يمنح هذا القرض مرة واحدة طوال فترة خدمة الموظف في المجموعة .  
كي يستحق الموظف هذا القرض يجب أن يكون قد أمضى ما لا يقل عن سنتين من الخدمة  
في الجمعية .

٤/٢/٢ على الموظف أن يقدم جميع الوثائق والمستندات الضرورية التي تثبت واقعة الزواج ( عقد  
نكاح )

٥/٢/٢ في حال عدم تغطية مستحقات نهاية الخدمة للموظف مبلغ القرض الممنوح , فيجب  
على الموظف إحضار كفيل غارم من داخل أو خارج الجمعية  
٦/٢/٢ أن لا يقل تقييم أداء الموظف للسنة التي تسبق سنة الحصول على القرض عن "جيد"

### ٢. قواعد إرشادية عامة تحدد السياسات الخاصة بسداد جميع أنواع القروض :

تسدد القروض باختلاف أنواعها وفقّت للقواعد الإرشادية التالية الخاصة بالسياسات :

١/٢ لا يجوز أن يتجاوز إجمالي الخصم الشهري بجميع القروض , بما فيها قسط شراء السيارة ,  
وقسط قرض الزواج , ثلث الراتب الأساسي الشهري للموظف

٢/٢ تبدأ عمليات الخصم من الراتب الشهري للموظف لسداد أقساط أي قرض اعتباراً من الشهر  
التالي للشهر الذي منح فيه القرض أو في أقرب موعد لمنح المكافأة السنوية إذا كان سيتم  
التسديد من مكافأة الموظف السنوية , وتستمر هذه الاستقطاعات الشهرية أو نصف السنوية  
إلى حين سداد كامل مبلغ القرض .

٣/٢ يقوم العامل الذي ستنتهي خدماته من الجمعية لأي سبب من الأسباب بتسديد كامل  
الرصيد المتبقي من القرض قبل استلامه مستحقاته من مكافأة نهاية الخدمة , وإن لم يفعل  
ذلك فإنه سيتم خصمها من رصيد هذه المستحقات .

٤/٢ في حالة وفاة الموظف , سوف يعفى ورثة المتوفى من سداد الرصيد المتبقي من القرض





## جمعية البر بعشيرة مسجلة برقم (٢١٩)

٥/١ ينبغي أن لا تزيد قيمة القرض الممنوح عن ثلث الراتب الشهري للموظف مضروباً بفترة سداد القرض .

٦/١ إذا كان الموظف طالب القرض الشخصي ممن يصرف له مكافئات نصف سنوية ويشغل وظيفة مدير عام فأعلى ، فإنه يجب أن لا يزيد حجم القرض الممنوح له عن ثلث راتبه الأساسي  $36 \times$  شهر + (٢٥٪ من المكافأة نصف السنوية  $6 \times$ ) .

٧/١ أن لا تزيد جميع الالتزامات القائمة على الموظف بما فيها قيمة القرض الشخصي الجديد عما ذكر أعلاه .

٨/١ أن يحضر الموظف كفيلاً غارماً تنطبق عليه نفس الشروط التي تنطبق على الموظف طالب القرض .

٩/١ أن يوقع الموظف على كميالته تغطي كامل قيمة القرض .

١٠/١ أن يفوض الموظف الجمعية باستلام جميع مستحقاته في حالة استقالته أو انتهاء علاقته بالجمعية .

١١/١ يجوز إعفاء الموظف من إحصار كفيل غارم إذا كانت استحقاقاته من مكافئة نهائية الخدمة تغطي جميع الالتزامات القائمة عليه بما فيها القرض الشخصي الجديد ، شريطة أن لا تقل مدة خدمة الموظف عن خمس سنوات .

١٢/١ لا يجوز منح قرض شخصي للموظف إذا كان هناك قرضاً آخر سابقاً لم يفرغ من سداده .

١٣/١ يجوز منح الموظف قرضاً جديداً إذا قام بسداد كامل القرض القائم + مع ملاحظة أن الحد الأقصى للقروض الشخصية التي يمكن منحها للموظف هو قرض واحد كل سنة .

١٤/١ يخضع منح القرض لتوفر التمويل اللازم والمعتمد من الجمعية .

١٥/١ يتم سداد كامل الرصيد المتبقي من القروض في حال إنهاء خدمات الموظف أو استقالته

### ٢ - قروض الزواج :

تمنح الجمعية قروضاً لموظفيها العزاب لا تفرض عند سدادها أي فائدة أو رسوم إضافية ، وتسمى هذه القروض باسم "قرض الزواج" وتمنح هذه القروض من وحي اهتمام الجمعية الكبير بضمان حياة سعيدة ومستقرة لموظفيها غير المتزوجين وكتعبير عن تقديرها لأدائهم المتميز .



وزارة العمل  
والتنمية الاجتماعية

جمعية البر بعشيرة  
مسجلة برقم (٢١٩)

### سياسة إقراض الأعضاء والموظفين لجمعية البر الخيرية بعشيرة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وبعد...  
فقد أقر مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بعشيرة في اجتماعه السابع المنعقد  
بتاريخ ٧ / ١ / ١٤٣٩ هـ الموافق ٢٧ / ٩ / ٢٠١٧ م  
سياسة إقراض الأعضاء والموظفين بجمعية البر بعشيرة وهي كما يلي:

#### القروض :

#### أولاً: قروض الأعضاء

لا يجوز بأي حال من الأحوال إقراض الأعضاء ( مجلس الإدارة ) أو أحد أعضاء الجمعية  
العمومية منعاً لتضارب المصالح وللشفافية والنزاهة

#### ثانياً: قروض الموظفين والعاملين بالجمعية

#### ١- القروض الشخصية :

يجوز منح الموظف قرضاً حسناً ( بدون فوائد ) لسد حاجة طارئة , وأن تتوفر فيه الشروط التالية :  
١/ أن لا تقل خدمة الموظف عن سنة .

٢/ أن يكون تقدير أداء الموظف خلال العام السابق ( جيد ) أو أفضل , وأن يكون هناك توصية من  
رؤسائه المباشرين بمنحه القرض .

٣/ يسمح بمنح القرض الشخصي وفقاً للمعايير التالية :-

١/٣/١ قرض شخصي بما يعادل راتب شهر أساسي واحد , وبحد أقصى ٥,٠٠٠ خمسة آلاف ريال , يسدد  
على عشرة أشهر بناء على موافقة المدير التنفيذي .

٢/٣/١ قرض شخصي بما يعادل راتب شهرين أساسيين , وبحد أقصى ١٠,٠٠٠ عشرة آلاف ريال , يسدد  
على ( اثني عشر شهراً ) بناء على موافقة المدير التنفيذي ورئيس مجلس الإدارة .

٣/٣/١ قرض شخصي تزيد قيمته على ١٠,٠٠٠ عشرة آلاف ريال , وبحد أقصى ٢٠,٠٠٠ عشرون ألفاً رالي  
يسدد على ( ثمانية عشر شهراً ) بناء على موافقة المدير التنفيذي ورئيس مجلس الإدارة .

٤/١ ينبغي أن لا تزيد فترة سداد القرض عن المدة المحددة أعلاه لسداده .





جمعية البر بعشيرة  
مسجلة برقم (٢١٩)



وزارة العمل  
والتنمية الاجتماعية

اطلع موظفو جمعية البر بعشيرة على سياسة اقراض الاعضاء والموظفين

الباحث الاجتماعي  
ريف غليان المقاطي

.....

الباحث الاجتماعي ٢  
حسن محسن المقاطي

.....

المحاسب  
اسامه بله علي

.....

مدير الجمعية  
فهد شبيب المقاطي

.....

علاقات عامة ومشاريع  
معتز فايز ذيب

.....

أمين المستودع  
عبدالله ابراهيم الانصاري

.....





جمعية البر بعشيرة  
مسجلة برقم (٢١٩)



وزارة العمل  
والتنمية الاجتماعية

تم الإطلاع على سياسة إقراض الأعضاء والموظفين واعتمادها

نائب الرئيس:  
أ / ضيف الله مضحي المقاطي

.....

عضو المجلس:  
أ / منصور قبيلان المقاطي

.....

عضو المجلس:  
حسين غليان المقاطي

.....

عضو المجلس:  
أ / صنهات فرج المقاطي

.....

رئيس الجمعية:  
أ / عائش فراج المقاطي

.....

أمين الصندوق:  
سلطان شلاح شلواح المقاطي

.....

عضو المجلس:  
سلمان علي المقاطي

.....

